السنة التاسعة

العدد ٣٣٢

الجريدة الرسمية

لامارة شرق الاردن

عمان : الجمعة في ٤ جمادى الآخر ١٣٥٠ و ١٦ تشرين الاول ١٩٣١

الفهرست

البلاغات العامة

الصادرة عن رئاسة الوزراء الفخيمة

بسبب تفشي مرض الكوليرا في جوار الاماكن المقدسة (اي في جوار النجف وكربلا) من اعمال حكومة العراق قد قررت الحكومة هنالك منع زيارة تلك الاماكن ونقل الجثث اليها.

ارجو اذاعة ذلك بين الاهلين .

٣٠-٩-١٩٣١

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

بالنظر للضائقة الاقتصادية قرر المجلس التنفيذي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١-١٠-١٩٣١ رقم (٢١٥) تأجيل تحصيل غرامات الجراد للسنة القادمة .

ارجو ان يعمل المتصرفون وقائمو المقام في مقامة واجباتهم معاضدة ادارة الزراعة معاضدة فعلية و مد يد المساعدة لموظفيها وارى من جملة التدابير التي يترتب عليهم اتخاذها لمعاونتها انه يقوموا اثناء جولاتهم في القرى باصطحاب موظف من موظفيها لالقاء المحاضرات على الاهلين عن الزراعات الدورية ومكافحة الامراض النباتية والحيوانية وعن التدابير لتحسين الطرق المتبعة في الزراعة ومعالجة الاوبئة والآفات والمحافظة على الحراج وان يخصصوا بضعة ايام في كل شهر يجتمع فيها كبار المزارعين في مقام المتصرف او قائم المقام وتتلى عليهم في هذا الاجتماع — الذي يجب ان يحضره احد موظفي الزراعة — نصائح وارشادات دائرة الزراعة وتجري فيه المناقشة فيما هو متعلق بتحسين الزراعة من امور الى ان تتكون لدى المزارعين القناعة بان ادارة الزراعة على اتم الاستعداد لمساعدتهم وارشادهم .

اضافة الى ماتقدم ارى ان يوجه موظفو الادارة نظر ادارة الزراعة الى كل مايعتقدون بأنه يؤول الى العمل النافع و يبدو مقترحاتهم بالطرق الضامنة تطبيقها عمليا هذا واني شخصيا سأهتم اهتماما خاصا بما سأسمعه من ادارة الزراعة عن مساعي موظفي الادارة في هذا الشؤون .

١٢-١٠-١٩٣١

رئيس الوزراء
عبد الله سراج

هكذا من الأصل

الموظفون

صدرت الارادة السنية بالموافقة على قرار المجلس القضائي العالي المتضمن تعيين مستر هو بت مستشاراً قضائياً بدلا من مستر سيتون براتب سنوى قدره الف ومائة ليرة فلسطينية يضاف اليها مائتا ليرة فلسطينية بدل اغتراب واثنان وتسعون ليرة ايضاً بدل غلاء المعيشة.

٨—١٠—٩٣١

عين

السيد مصطفى وهبي التل	معلماً من الدرجة الثامنة	المعارف
الانسه زبيده عبد الكريم	معلمة من الدرجة العاشرة	»
السيد ابراهيم نصار المعشر	كاتب من الدرجة العاشرة	وزارة المالية
« احمد السعد العلي	» » »	» »

قرار ١

تلي كتاب مدير البرق والبريد العام رقم ب ٠ م ٦٥—١٠—٣٠٨٥ تاريخ ١٢—٩—٩٣١ فكان يتضمن استيضاحا عن :

(١) ماذا كان من الضروري الصاق طوابع حجازية على نسخ البرقيات التى ترسل من الافراد الى المقامات الرسمية في شئون شخصية بالنظر لخلو تعريفة الطوابع المذكورة من نص صريح يقضي بذلك خلافا لما هي عليه الحالة فيما يتعلق بطوابع الواردات ٠

(٢) ماذا كانت طوابع الواردات الواجب الصاقها على البرقيات المبحوث عنها عرضة للزيادة اذا تعددت عناوينها او كانت مرفوعة للاعتاب الملوكية ٠

ولدى المذاكرة فيما يتعلق بالنقطة الاولى :

ظهر ان البرقيات التي يرسلها الافراد الى المراجع الرسمية في مواضيع تتعلق بمصالحهم الشخصية لاتختلف عن الاستدعاءات في شئ وعلى هذه القاعدة جرت المعاملة منذ ايام الحكومة العثمانية اذ كان يلصق على البرقيات المذكورة طوابع حجازية ٠ لذلك تقرر اللجنة المالية انه البرقيات التي هي من هذا القبيل تعتبر بمثابة استدعاءات برقية ويجب ان تلصق عليها الطوابع الحجازية

وفيما يتعلق بالنقطة الثانية :

ظهر ان الاستدعاء البرقي الذي ترسل لعدة مقامات لكل منها نسخة يعتبر بمثابة مراجعات

هكذا من الأصل

متعددة لذلك تقرر اعتبار كل نسخة منها بمثابة استدعاء والصاق الطوابع المقتضاة عليها · واما ما كان مرسلا من الاستدعاءات البرقية الى صاحب السمو الملكي الامير المعظم فانه تابع للطابع من طوابع الواردات قيمته ١٠ ملات بحكم الفقرة ٧٤ من المادة التاسعة من قانون الدمغة على ان يرفع هذا القرار الى مدير الخزينة ليأمر باجراء المقتضى ·

التاريخ ٢٩ — ٩ — ٩٣١

عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة المالية
	محمد علي	الياس عازر	اسبيرو

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على محمود الشيان من اهالي صما المتهم به قتل فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجددا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمه المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٣ من قانون المحاكمات الجزائية واعلان حسب الاصول

١—١٠—٣١

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات عمان

لما لم يقبض على حماد بن سلامه من عرب العمر المتهم به جرم القتل فقد منح من جانب رئاسة محكمة عمان مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون ويسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول ·

٣—٨—٩٣١

هكذا من الأصل

قرار اهمال

لما لم يتبض على عبد الله الحمد الشامي من اهالي الكتة المتهم بـ قتل فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد ميعدا عشرة ايام اعتبارا من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون و يسقط من الحقوق المدنية وتقام عليه الدعوى ولا يكون له حق بالادعاء وتحجز امواله · على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وقد بلغ مقام الادعاء العام لاجراء معاملة الحجز وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول

١- ١٠-٩٣١

اعلان

نظراً لعدم ظهور طالب لتعهد احراق الفحم المبحوث عنه فقد تقرر لدى مجلس ادارة اللواء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩- ٩-١٩٣١ تمديد مدة المناقصة لتاريخ ١٧ تشرين اول سنة — ٩٣١

٣٠-٩-٩٣١

متصرف لواء البلقاء

عبد المهدي

اعـلان

صادر من دائرة تسجيل اربد

مطروح بالمزاد العلني ثلاثة قراريط ارض من اصل سبعة واربعين حصة ونصف باعتبار كل حصة اربعة وعشرون قيراطآ من كامل قطعتي الارض المسميتين ذهيبه وقعالطيم و برد الماء وخلة خوطة وابو الزيت المعلومتين الحدود مشاع قرية كفريوبا المسجلتين باسم احمد بن علي العوادمن اهالي كفريوبا بتاريخ اغستوس سنة ٩٢٥ رقم ٢٣ و ٢٤ والمفروغات وفاء الى الدائن السيد مفلح بن محمد الياسين من كفريوبا لقاء مبلغ قدره اثنان وعشرين ليره عثمانية ذهب ونصف بموجب سند الدين المؤرخ تشرين ثاني سنة ٩٢٥ رقم ٩ فمن له رغبة بشراء الثلاثة قراريط المذكورة عليه ان يراجع مأمور تسجيل ربد او دلال البلدية خلال خمسة واربعون يومآ من تاريخ نشر الاعلان الاول في الجريدة الرسمية ٨—٩—٩٣١ مع العلم بان ثمن قائمة المزايدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المدبون وعليه صار اعلان الكيفية ·

٨-١٠-٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحة دونم	القيمة مل جنيه	سند التصرف رقمه	سند التصرف تاريخه	الحدود	المتصرف
جرش	داخل السور	ارض سليخ سقي	٣	٧٠٥٠	١	اغستوس ٩٢٥	شرقاً طريق الشيق شمالاً عثمان وعبد العزيز غرباً طريق جنوباً الحاج طاهر واولاده	موسى كاظم بك بن حميد بك
»	»	»	١	٢ ٥٠٠	٢	منه	شرقاً طريق شمالاً سور غرباً قناه جنوباً شوماف	» » »
»	»	»	٩	١٦	٣	منه	شرقاً قسيمتها ارض ناظم بك شمالاً طاحونة علي غرباً طريق قديم جنوباً ارض جرالدوق	» »

اعلان صادر من دائرة اجراء جرش

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في اربد من ذمة مالكها موسى كاظم بك بن حميد بك من اهالي جرش البالغ مقدارها سبعة وثلاثون جنيه مصري وار بعماية مليا فمن يرغب شراء هذه الارض عليه براجعة دائرة اجراء جرش او دلال البلدية خلال شهراً واحداً وهي المدة القانونية على ان يكون الشاري مستصحباً التأمينات القانونية ١٠ في الماية مع العلم بان كافة المصاريف بالنتيجة تعود على الشاري وعليه صار اعلان الكيفية

يما ٢٧ اغستوس سنة ٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحه دونم	الحصه	سند التصرف رقمه	سند التصرف تاريخه	الحدود
السلط	زي	ارض مشجرة كرم	٢٧	١٦/٢٤	٢١/٢٢	مارت سنة ٣٣٢	شرقاً كرم حسن الظاهر شمالا فياض الطي ورسم غرباً مطلق وكنعان جنوباً علقان والسلموني

اعلان صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكيها السيد موسى خليفه وعدلا بنت الحاج يوسف النجداوي بموجب سند الدين رقم ١٤٧٩ البالغ سبعة وثلاثين جنيهاً وتسعماية وخمسة وأربعين ملاما عدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً معه التأمينات القانونية ١٠ في المائة خلال شهر اعتباراً من نشر واذاعة هذا الاعلان باحدى الصحف المحلية واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية

٢٨ ايلول سنة ١٩٣١

القرية	الموقع	الجنس	المساحه دونم	الحصه	سند التصرف رقمه	سند التصرف تاريخه	الحدود
السلط	زي	ارض مشجرة كرم	٦	كامله	١٢٤ ١٢٥	تشرين اول سنة ٣٣٣	شرقاً سليمان السالم واخيه محمد الزعبي شمالا سلامه البديوي المصري غرباً نصه النصار وسليمان الفراج جنوباً يوسف العوده الحمدان

اعلان

صادر من دائرة اجراء السلط

مطروح بالمزاد العلني للبيع الاموال غير المنقولة المحررة حدودها واوصافها السائرة في اعلاه لقاء الذمة المطلوبة لصندوق المصرف الزراعي في السلط من مالكها سلامه البديوي المصري من السلط بموجب سند الدين رقم ١٤١٦ البالغ ثمانية جنيهات وخمساية مل ماعدا فوائد الايام المتأخرة فمن يرغب شراء هذه الاموال عليه مراجعة دائرة اجراء السلط او دلال البلدية مستصحباً معه التأمينات القانونية عشرة في الماية خلال شهر اعتبارا من نشر واذاعة هذا الاعلان بأحدى الصحف المحليه واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية

١٨ – ٢ ايلول سنة ٩٣١

اعلان

صادر من دائرة تسجيل المركز

مطروح بالمزايدة العلنية دار في مدينة عمان موقع جوفه مسجلة بتاريخ مارت سنة ٩٢٣ ورقم ٤ باسم شمس الدين بك سامي ودار اخرى موقع جبل اللفوف مسجلة باسم كفيلته السيدة زاهية بنت عبد الحميد السراقبي بتاريخ حزيران سنة ٩٢٨ ورقم ٢٠ يحد الدار الاولى شرقاً مصطفى خوشت شمالا طريق غرباً الحاج علي جنوباً الجبل ويحد الدار الثانية شرقاً سلسلة وباط شمالا اصلانبك قاردن واخوه شحم غرباً العرصة المفروزة والمباعة الى نعيم بك عرفان بن مصطفى بك والانسه سعاد بنت توفيق بك ابو الهدى وسلسلة محمد طاش جنوباً خواطة المحتوية بشكلها الحاضر على اربعة دور والمحجوزين تأميناً للدين الذي استلفه شمس الدين بك سامي من مدير المصرف الزراعي بموجب سند المداينة المؤرخ في ١٩–١٠–٩٣٠ ورقم ١٧٤ البالغ خمساية جنيهاً فلسطينياً عدا الفوائد المتحققة والمصاريف . فمن له رغبة بالشراء عليه مراجعة مأمور تسجيل عمان او دلال البلدية خلال خمسة واربعين يوما اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان الاول في الجريدة الرسمية مع العلم بان ثمن قائمة المزيدة والطوابع عائدة على المشتري وباقي المصاريف تؤدى من الدائن على ان تحصل من المديون وعليه صار اعلان الكيفية

١٠–١٠–٩٣١ مأمور تسجيل المركز

هكذا من الأصل

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

١ — لم يحدث خلال الاسبوع المنتهي في ٣—١٠—١٩٣١ اصابات امراض سارية من أنواع الطاعون ، الحمى الصفراويه ، الكوليرا ، الجدري ، التهاب السحايا الدماغي الشوكي ، الحمى الراجعه

٢— لاتزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطاريق الجو من بومباي جارية

عمان في ٥—١٠—١٩٣١ مديرية الصحة

امارة شرق الاردن — مصلحة الصحة العامة

١ — لم يحدث خلال الاسبوع المنتهي في ١٠—١٠— ١٩٣١ اصابات امراض سارية من انواع الطاعون ، الحمى الصفراويه ، الكوليرا الجدري التيفوس التهاب السحايا الدماغي الشوكي الحمى الراجعه

٢ — لا تزال المراقبة الطبية المقررة على القادمين من العراق بطريق الجو والبر والقادمين بطريق الجو من بومباي جارية ٠

عمان في ١١—١٠—٩٣١ مديرية الصحه

جدول الامراض السارية عن شهر ايلول سنة ١٩٣١

المرض		عمان	اربد	جرش عجلون	السلط	مادبا	الكرك	الطفيلة	معان	العقبة	المجموع
تيفوئيد	اصابات	٢	١		٤	٢	١				١٠
	وفيات										
پارا تيفوئيد	اصابات	٢			١		٤				٧
	وفيات										
ديزنتاري	اصابات	٤	٣								٧
	وفيات										
ذات الرئه	اصابات	٢	١	١	٢	١					٧
	وفيات				١						١
دفتيريا	اصابات	١									١
	وفيات	١									١
بنت الحمراء	اصابات	١									١
	وفيات										
تيفوس	اصابات	١					٩				١٠
	وفيات						٢				٢
داء المفاصل الحاد	اصابات	١									١
	وفيات										
انفلونزا	اصابات								١٠		١٠
	وفيات										
سعال ديكي	اصابات						١				١
	وفيات										١
تتانوس	اصابات		١٠								٦
	وفيات		١								

مديرية الصحة